

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٣٤,٥٠٠ فدان

والمخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية

لإقامة مشروع عقاري متكامل

ضمن المرحلة الأولى بالعاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العقارية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العقارية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠١٨ باستمرار رئيس مجلس الوزراء

والوزراء ونوابهم في مباشرة مهام وأعمال مناصبهم إلى حين صدور قرار تشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية

المجديدة وتحجيم محمد بن زايد العقاري من مناطق المجتمعات العقارية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح. / العضو المنتدب والمدير التنفيذي لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والوجه إلى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني متضمناً إخطارها بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم لشراء قطعة الأرض رقم (٧) سعر ٢١٠٠ ج/م² لإقامة مشروع عمرانى متكامل :

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٤ لقطعة الأرض رقم (٧) من شركة العاصمة للتنمية العمرانية والمخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني بمساحة إجمالية ٣٤ ،٠٠٥ فدان ، بما يعادل ٢٨٢٥ ،٢١٠١٨٢٥ م² لإقامة مشروع عمرانى متكامل :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٥/٧ بين شركة العاصمة للتنمية العمرانية والشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني لبيع قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٣٤ ،٠٠٥ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد :

وعلى كتاب شركة العاصمة للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣١ المتضمن مستندات قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٣٤ ،٠٠٥ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني متضمناً ما يلى :

تعهد الخدمات والتوفيق بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزاري .
البرنامج الزمني المقدم من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه :
وعلى ما يفيد سداد قيمة المصروفات الإدارية بتاريخ ٢٠١٨/٦/٥ نظير استصدار القرار الوزاري :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٣٤،٠٠٥ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عقاري متكملاً ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكراستة شروط طرح أراضي بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عقاري متكملاً) ومحاضر الرد على الاستفسارات :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٦/٦ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرار

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٣٤،٠٠٥ فدان ، بما يعادل ٢٨٢٥،٢١٠١٨٢٥م² ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عقاري متكملاً المخصص للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية لإقامة مشروع عقاري متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٧ ، والتي تعتبر جزءاً مكملاً لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع الشركة للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج تراخيص البناء طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التحديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو الوارد بكراست الشروط .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧)

بمساحة ٣٤٠٠٠ فدان ، بما يعادل ٢١٠١٨٢٥،٢٨ م٢ ضمن المرحلة الأولى

من العاصمة الإدارية الجديدة

والخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية

لإقامة مشروع عقاري متكملاً

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢١٠١٨٢٥،٢٨ م٢ ، أي ما يعادل

٣٤٠٠٠ فدان .

مكونات المشروع :

١ - إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٣١ م٢ ،

بما يعادل ١٦٤،٥٦ فدان ، وتمثل نسبة (٣٢،٨٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع

مقسمة إلى :

(أ) المساحة المخصصة للإسكان "فيلات" ٤٧٢٦٩ م٢ ، بما يعادل ١١٢،٥٢ فدان

وتمثل نسبة (٤٩٪/٢٢) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) المساحة المخصصة للإسكان "عقارات" ٢١٨٦١٦،٣١ م٢ ، بما يعادل ٤،٥٢ فدان

وتمثل نسبة (٤٠٪/١٠) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - المساحة المخصصة للخدمات ٦٧،٦٧ م٢ ، بما يعادل ٥٦،٢٤ فدان

وتمثل نسبة (١١٪/٢٤) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٥٢،٥٢ م٢ ،

بما يعادل ١٦،١٥٥ فدان وتمثل نسبة (٣١٪/٤٠) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٤ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٢٤٦١٩,٩٠ م٢ ، بما يعادل ١٠١,٨ فدان وتمثل نسبة (٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٢٩٧٨٣٢,٨٨ م٢ بما يعادل ٢٣,٢٩ فدان ، وتمثل نسبة (٤,٦٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السككي ٦٩١٣,٦٣١ م٢ ، بما يعادل ٥٦,٥٦ فدان

وتمثل نسبة (٣٢,٨٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع مقسمة إلى :

(أ) المساحة المخصصة للإسكان "فيلات" ٤٧٢٦٩ م٢ ، بما يعادل ١١٢,٥٢ فدان

وتمثل نسبة (٢٢,٤٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) المساحة المخصصة للإسكان "عقارات" ٢١٨٦١٦,٣١ م٢ ، بما يعادل ٤٠,٥٢ فدان

وتمثل نسبة (٤,١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النماذج المعمارية للعقارات السكنية :

رقم النموذج	نوع التكرار	مساحة الدور الأرضي للعقار (م٢)	مساحة الدور الأرضي للدور الأرضي (م٢)	إجمالي مسطح الدور الأرضي للعقارات (م٢) (F.P)	الارتفاع	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات
B1	١٨	٧١٥,٧٤	١٢٨٨٢,١٤	١٤٠٦٢,١٤	٤	٣٢	٥٧٦
B2	٢٥	٦٥١,٩٦	١٦٢٩٩	٢٢٧٠٩,٩٦	٧	٣٢	٨٠٠
B3	١٠٠	٤٧٧,٤٧	٤٧٧٤٧	٥٢٥,٤٧	٤	٣٢	٤٤٠٠
B4	٤٠	٧١٤,٩٤	٢١٤٤٨,٤	٢٣٦٣٢,٤	٦٤	٦٤	١٩٢٠
الاجمالي		١٧٣	٩٨٣٧٧,٤٤	٩٨٣٧٧,٤٤	-	-	٦٤٩٦
إجمالي الوحدات السكنية بمباني الاستعمال المختلط (سكنى/تجاري) بمنطقة الخدمات المركزية							
الاجمالي		-	-	-	-	-	٦٩٩٦

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان "عمارات وفيلات":

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

(أ) مناطق العمارت:

لا تزيد النسبة البنائية عن (٤٥٪) من إجمالي المساحة المخصصة لأراضي "العمارات".

الارتفاع المسموح به أرضي + ٧ أدوار متكررة .

يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪)

من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤)

من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يسمح بإقامة دور بدور على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم (جراجات) .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا تقل عن ٥ مترًا

شاملة عروض الطرق والردد .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض

مع الكود المصري للجراجات .

لا تزيد الكثافة العامة للمشروع عن ١٨٠ فرداً / فدان .

(ب) مناطق الفيلات:

المساحة المسموح بالبناء عليها (٤٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .

الارتفاع المسموح به أرضي + أول .

يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪)

من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤)

من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الارتفاع أمامي ٤م - خلفي ٦م - جانبي ٣م .

الكثافة السكانية لا تزيد عن ٤٥ فرداً / فدان .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض

مع الكود المصري .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٦٧,٦٧ فدان ، بما يعادل ٥٦,٢٤ م٢ ، وتشكل نسبة (١١,٤٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وبيانها كالتالي:

الاشتراطات البنائية	المساحة		النقطة
	القдан	م٢	
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردد - ارتفاع - نسبة بنائية)	٤٦,٥٨	١٩٥٦٦٨,٥٧	منطقة الخدمات المركزية
طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة وطبقاً لقواعد العمول بها .	٤,٧٤	١٥٧٠٧,٠٩	خدمات منطقة الفيلات
	٥,٤٠	٢٣٦٨٨,٠١	خدمات منطقة العمارات
	٠,٥٢	٢٢٠٥,٠٠	البوابات
	٥٦,٢٤	٢٣٦٦٨,٦٧	الإجمالي

الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح ما بين (١٢-٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الالتزام بترك متر عرض ٦ م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردد - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات واحتياطات الجهات المعنية .

يمكن السماح بأنشطة تجارية سكنية بمناطق الخدمات داخل المشروع طبقاً للنسب المحددة للخدمات وتحسب الوحدات السكنية ضمن كثافة المشروع ويكون الارتفاع الأقصى (أرضي + ٣ أدوار) على أن يكون الدور الأرضي والأول كحد أقصى مخصص للاستخدام التجاري فقط والدور الثاني والثالث سكني .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تقديم من الطريق الخارجى وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

بالتفوض عن الشركة

السيد / أشرف محمد عبد الخالق

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) وبالنسبة للفيلات «أرضي + أول» ويسمح بإقامة دور بدوره يستغل بالأنشطة المصحّ بها «جراجات» .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تُكوّن في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحّ بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي طبقاً لما نصت عليه المادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٥ - تتولى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقبة المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتيبات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وكذا مستندات التعاقد والاستلام وكارت الوصف .
- ١٢ - تلتزم الشركة بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة المزايدة وجلسة الاستفسارات الخاصة بقطعة الأرض محل القرار .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

١٥ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للاسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المباني المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجرارات .

١٦ - تلتزم الشركة بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

(طرف ثانٍ)

(طرف أول)

بالتفويض عن الشركة

(إمضاء)

السيد / أشرف محمد عبد الخالق



بيانات المساحة

١٠٠٠
٦٥٠
٣٠٠
٢٠٠
١٥٠
١٠٠
٧٥٠
٥٠٠
٣٠٠
٢٠٠
١٥٠
١٠٠
٧٥٠



بيانات المساحة



بيانات المساحة



بيانات المساحة



بيانات المساحة



